

صحيح البخاري [كتاب الصوم] (31) (-) باب الصوم في السفر والإفطار.. (السبت 32-8-6441هـ)

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه
اجمعين 00:00:03
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين

اللهم اغفر لنا ولإخواننا ولشيوخنا ولإخواننا ول المسلمين أمين قال الإمام البخاري رحمة الله بباب الصوم في السفر والإفطار. حدثنا علي بن عبدالله قال حدثنا سفيان عن أبي اسحاق الشيباني سمع ابن أبي اوبي رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لرجل زل - 00:01:11

اجدح لي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدحلي. قال يا رسول الله الشمس. قال انزل فاجدحلي فنزل جدح له فشرب ثم رمى
بيده هنا. ثم قال اذا رأيتم الليل اقبل منها هنا فقد افطر الصائم - 00:01:37

تابعه جرير وابو بكر بن ابي عياش عن الشيباني عن ابن ابي اوبي قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال حدثنا مسدد
قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني ابي عن عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلامي - 00:01:57
قال يا رسول الله اني اسرد الصوم قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام ابن عن هشام ابن عروة عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها زوج النبي - 00:02:17

صلى الله عليه وسلم ان حمزة بن عمرو الاسلامي قال للنبي صلى الله عليه وسلم الصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت
فصم وان شئت فافطر اللهم صلي وسلم على عبده - 00:02:31
يقول الإمام البخاري رحمة الله تعالى بباب الصوم في السفر والإفطار يعني ان المكلف له ان يصوم في السفر لا على على سبيل
الالزام فله ان يفطر مخير بينهما وجاء - 00:02:53

ما يدل على شرعية الصوم في السفر وجاء ما يدل على عدم ذلك وفيه ليس من البر الصوم في السفر في ان النبي عليه الصلاة
والسلام صام في السفر جاء فيه - 00:04:22

انه اذا حتى بلغ مكان كذا ثم افطر ما يدل على ان الصيام الاصل فيه المشروعية الا اذا كان يشق على المكلف فاذا شق عليه صار
ليس من البر الصيام في السفر - 00:04:51

واما زادت المشقة كما في حال الشخص الذي ظلل عليه من الاغماء يتوجه اليه قوله عليه الصلاة والسلام اولئك العصاة فهم منزل على
احوال لان النصوص في الباب منها ما يدل - 00:05:24

على المشروعية. ومنها ما يدل على الاباحة ومنها ما يدل على الكراهة ومنها ما يدل على التحرير حسب احوال المكلف قال رحمة
الله حدثنا علي بن عبدالله الإمام ابن المديني - 00:05:51

المعروف قال حدثنا سفيان من يكون هذا على القاعدة. القاعدة اذا كان بينه وبين الإمام واحد وهو ابن عبيدة واما اذا كان بينه وبين
الإمام اثنين هو الثوري وهذا كم مرة بنا مرارا قاعدة اغلبية - 00:06:34
استثنى بعض من ورد في هذا السياق وبينه وبين البخاري واحد لا سيما اذا كان من المعمرين فسر بأنه الثوري والعكس عن ابي
اسحاق الشيباني انا ابي اسحاق الشيباني سليمان ابن فiroz - 00:07:04

سلیمان ابن فیروز الشیبانی. نعم سمع ابن ابی اویی عبد الله بن علقة رضی الله تعالی عنہ قال کنا مع رسول الله صلی الله علیہ وسلم وقال لرجل انزل فاقدح لنا - [00:07:35](#)

ما هو خلط الدقيق خلط الدقيق السمن والماء ويكون هذا من باب ما يفضل مع الافطار معنى الاصل في الافطار التمر ولعله ولعن التمر موجود ولم يذكر المقصود انه ما فيه تمر - [00:08:11](#)

ما في تمر جربت هذا عندنا واحد عامل هندي مدحوا له الفريش الجيش ممتاز مدری وش قال اكتبوا اسمه بيدي ما يضبط اسمه على انه ببی يروح للمطعم اللي بيع جريش - [00:09:14](#)

جاهز راح للبقالة وشراکیس جريش وبي اكسره كل الليل. ما سوى شي. يفرض القرظ ما طبخه سبحان الله انت اه استعجل وطبخوا ما صار اشكال كل الليل يقلبه قرض. نيء - [00:09:56](#)

قال وین تكون الجيش طیب کسروا السنون ما فهم وقال لرجل انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس موجودة ما غابت قال انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس - [00:10:24](#)

قال انزل فاجدح لي فنزل فجده له فشرب يعني من هذا الخليط ثم رمى بيده هنا ثم قال اذا رأيتم الليل اقبل منها هنا يعني من جهة المشرق قد افطر الصائم - [00:11:10](#)

افطر حکما ولو لم يأكل يأكل افطر حکما ولو لم يأكل تابعه جریر وابو بکر بن عیاش الشیبانی عن ابن ابی اویی معه جریر عبد الحمید وابو بکر بن عیاش - [00:11:34](#)

شیبانی عن ابن ابی اویی. احسن الله اليك عن الشیبانی نعم تابعه وابو بکر بن عیاش عن الشیبانی تابع من سفیان وكان الرواة عن الشیبانی ثلاثة ما يحتاج افطر الصائم - [00:12:01](#)

عن ابن ابی اویی قال كنت مع النبي صلی الله علیہ وسلم في سفر وهناك في الرواية الاولى كنا مع رسول الله صلی الله علیہ وسلم في سفر ولا فرق قد يكون - [00:12:36](#)

مع غيره يفرد الظمير لأن المعية حاصلة سواء كان بمفرده او مع غيره وهنا يرد حدثني وحدثنا ايهما اقوى اذا كان التحدیث للشخص بعینه حينما يقول حدثني فلان او يقول حدثنا فلان. يعني حدثه بمفرده او حدثه مع غيره - [00:13:01](#)

واذا حدثه بمفرده يكون مقصودا بالتحدیث وهو اقوى من هذه الحیثیة واذا قال حدثنا فقد حدثه مع غيره ما قصده بالذات وهو اقل من ارادته وقصده بالذات ومنهم من يقول حدثنا - [00:13:47](#)

اقوى لانه يكون مع غيره فلو وجد وهم وخلل فاستدركه غيره ومنهم من يقول ان للواحد ان يقول حدثنا وهو مقصود بالحدیث وليس معه غيره قال الامام البخاری في تفسیر سورة انا انزلناه - [00:14:20](#)

ان العرب تؤکد فعل الواحد بضمیر الجمع وبمفرده يقال حدثنا من باب تأکید فعل الواحد بضمیر الجمع هذا قاله البخاری بتفسیر سورة انا انزلناه صحيح ثم قال رحمة الله حدثنا مسد - [00:14:51](#)

قال حدثنا یحیی بن سعید القطانی الامام عن هشام ابن عربة قال حدثني ابی عروة للزبیر من خالته عائشة ام المؤمنین قال ان حمزة بن عمرو قالت او ان - [00:15:26](#)

ان عن عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلامی قال يا رسول الله اني اصد الصوم هنا یسمی السنده المؤمن تحکی قصة ما تحکی قول عن صاحبه والمؤنث حکم ان حکم عن - [00:15:58](#)

الكل سووا وللقطع محل بارديجي حتى یبین الوصل في التخريج يقول اذا قال مثلهن ما عندنا ان هذا منقطع حتى يرد من طريق اخر منسوبا الى صاحبه وهذا ان حمزة بن عمرو الاسلامی - [00:16:29](#)

قال يا رسول الله اني اسرد الصوم الجمهور على ان في مثل هذا السياق حکمه حکمه حکم عن محکوم لها بالاتصال الشرطین المعروفین ثبوت اللقاء او ثبوت المعاصرة على خلاف بين البخاری ومسلم - [00:16:59](#)

وان لا یوصف الراوی بالتدليس ان حمزة بن عمرو الاسلامی قال يا رسول الله اني اصمت الصوم. احسن الله اليك لكن هل السند

المؤمن هنا يبحث في مثل رواية الصحابي على - 00:17:24

ولا في غيرهم مراسل الصحابة مراسيل الصحابة من مراسيل الصحابة لكن هل يكون البحث في سند المؤمن كما يكون في البحث في غيره من اذا كان صحابي مثل مثل الصحابة نعم - 00:17:40

مقبولة بالاجماع نعم. نعم احسن الله اليك كون الصحابي ثقة ولا يبحث يعني عن بعكس الرواية يعني بحيث اذا كان الصحابة ومنهم من قال انها منقطعة وعامة اهل العلم حكي عليه الاجماع ان حكمها الاتصال - 00:17:59

كما يبحثون يبحثون اني اسرد الصوم سبأتي في الرواية اللاحقة انه سأل النبي عليه الصلاة والسلام الصوم في السفر لأن هذا من لازم سرد الصوم لازم يصلى الصوم انه يطرأ عليه السفر وهو يسرد - 00:18:26

هل يصوم في السفر او لا قال حدثنا عبد الله ابن يوسف والتنبيسي قال اخبرنا مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ام المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:19:02

ان حمزة بن عمرو الاسلامي قال للنبي صلى الله عليه وسلم الصوم في السفر؟ لانه كان يسرد الصوم ذكرنا انه من اللازم يسرد الصوم حيث لا يفطر الكلام في صوم الدهر سبأتي ان شاء الله تعالى - 00:19:22

من لازمه انه يطرأ عليه السفر وهو يسرد الصوم فيحتاج الى السؤال عن الصوم في السفر قال أصوم في السفر وكان كثير الصيام وقال ان شئت فصم وان شئت فافطر - 00:19:50

وهذا يدل على جواز الامرين واما الراجح منهما حسب الحال ان كان لا يشق عليه الصوم وان كان يشق عليه كره في حقه وان زادت المشقة حرم والادلة على ذلك - 00:20:09

اشرت اليها انفا قوله باب الصوم في السفر والافطار اي اباحة ذلك وتخير مكلف فيه سواء كان في رمضان او غيره وساذكر بيان الاختلاف في ذلك بعد باب ذكر المؤلف في الباب حديث عبد الله ابن ابي اوفى - 00:20:36

وسبأتي الكلام عليه بعد ابواب وموضع الدالة منه ما يشعر به سياقه من مراجعة الرجل له بكون الشمس لم تغرب في جواب طلبه بما يشير به وهو ظاهر في انه كان - 00:21:14

صلى الله عليه وسلم كان صائما قد ذكره في باب متى يحل فطر الصائم وفي غيره بلفظ صريح في ذلك حيث قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم - 00:21:39

سم يجوز الامر ان شمس موجودة او حية الشمس انظر يستدرج يقول ما بعد غابت الشمس ولكن وકأنه نظر الى اثرها هو الشفق حمرة في غرب في جهة المغرب تدل على بقاء اثر الشمس - 00:22:37

كانه نظر الى هذا الاثر فاستدل به على وجود الشمس والنبي عليه الصلاة والسلام بين الحكم الشرعي وهو انه اذا اقبل الليل يعني ظلامه من جهة المشرق وادبر النهار جهة الغرب او المغرب - 00:23:50

قد افطر الصائم حكما يعني سواء شرب ولا اكل ولا افطر انتهى وقت الصيام وصاحب ابي حنيفة الذي كان ابو حنيفة كما يقال في القصة مادا رجله جاء شخص له هيبة - 00:24:10

تشعر بان له شأن ابو حنيفة ما زال مؤذن لما اقبل هذا كف الرجل تعظيمها لهذا الرجل القادر لما قرأ الحديث قال هذا الشخص طيب ان جاء النهار من من هنا والليل جاء من هنا - 00:24:35

فيما ذكر في القصة قال الان يمد ابو حنيفة رجله المسألة يعني شخص ما ما يستحق مثل هذا التقدير والاحترام بهذا المستوى في العقلية الرسول عليه الصلاة والسلام يقرر ان الليل يقبل من جهة - 00:25:03

والنهار يدبر من جهة وتقول العكس لو يقول لو صار افتراض احتمال وهذا لا يكون الا اذا طلعت الشمس مغربى ولا يكون طلوعها في وقت الفطر على ان ينزل على الحديث - 00:25:31

فلا عبرة بكلامه النهي عن الوصال يبى يجي بياكل هذا في تفاصيل نعم باب اذا صام اياما من رمضان ثم سافر قال حدثنا عبد الله ابن يوسف فقال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن - 00:25:55

عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد افطر فافطر الناس. قال ابو عبد الله والكديد ما بين عسفان وقدد - 00:26:26

قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا يحيى ابن حمزة عن عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر ان اسماعيل ابن عبيد الله حدث عن ام الدرداء عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره في يوم حار - 00:26:46
حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر. وما فينا صائم الا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة يقول الامام رحمة الله تعالى باب اذا صام اياما من رمضان ثم سافر - 00:27:06

يعني طرأ عليه السفر صام في الحذر ثم طرأ عليه السفر فليفطر او يلزمه الاتمام قال رحمة الله حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة - 00:27:33

كالم مردا عبید الله احد الفقهاء سبعة تعرفهم سبعة القهوة السبعة منهم هات البيت اقوال في الدين الثاني هو اللي جمعهم الثاني يا جماعة السابعة وخذهم عبید الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجا - 00:28:08

مع الاختلاف في السابع الحافظة شربنا الخلاف قال في كبار الفقهاء السبعة خارجة القاسم ثم عروة ثم سليمان عبید الله والسابع ذه اشتباہ اما ابو بکر اما ابو سلمة او سالم او فی ابو بکر خلافا قائما - 00:29:06

المعروف عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة في رمضان متى هذا مشاهد الفتح بالتفصيل ما شاء الله يقول كان ذلك في غزوة الفتح كما سیأته - 00:29:28

من حجر فصام حتى بلغ الكديد فتح الكاف وكسر الدال مكان معروف وقعت وقع تفسيره في نفس الحديث في نفس الحديث ولا في نفس التعليق من البخاري حتى بلغ الحديث افطر فافطر الناس - 00:30:24

قال ابو عبد الله البخاري والكديد ماء بين عسفان مكان معروف وقع تفسيره بنفس الحديث لانه بين عثمان القافعي على التصغير ووقع في رواية مستملي وحده نسبة هذا التفسير للبخاري - 00:31:05

الذی عندنا ابقي لابو عبد الله لكن سیأته في المغازی موصولا من وجه اخر في نفس الحديث وسیأته قریبا عن ابن عباس من وجه اخر حتى بلغ عسفان بدل الكديد - 00:31:40

وفيه مجاز القرب لان الكديد اقرب الى المدينة من عسفان وبين الكديد ومكة مرحلتان وقلبك عسفان وماء عليه نخل كثير ووقع عند مسلم في حديث جابر فلما بلغ كراع الغميم - 00:32:01

وبضم الكاف والغميم فتح المعجمة سواد امام عسفان قاله الرياض الروايات في هذا الموضوع الذي افطر فيه عليه الصلاة والسلام والكل في قصة واحدة كلهم متقاربة وجميع عمل من عمل عسفان يعني من توابع عسفان - 00:33:04

سیأته بالغازی من طريق عمر عن الزهري سياق هذا الحديث اوضح من رواية مالك لفظ رواية عمر خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان من المدينة ومعه عشرة الاف من المسلمين - 00:33:33

عشرة الاف من المسلمين وذلک على رأس ثمانی سنین وانما يؤخذ بالآخر والآخر من امره صلى الله عليه وسلم وهذه الزيادة التي في اخره من قول الزهري وقعت مدرجة والزهري - 00:34:01

كثير الادراج الزهري كثير بالادراج ادرج في حديث الولي في اول الكتاب والتحنت التبعيد تفسير للتحنس ومن قول الزهري اخرج البخاري في المغازی ايضا من طريق خالد ابن الحداء من اكرمت عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان والناس صائم ومفتر - 00:34:27

فلما استوى على راحلته دعا باءا من لبن او ماء ووضعوا على راحلته ثم نظر الناس زاد في رواية اخرى من طريق طاووس عن ابن عباس ثم دعا بماء فشرب نهارا - 00:35:51

يراه الناس وآخرجه الطحاوي من طريق ابی الاسود اوضح من سياق خالد لفظ فلما بلغ الكديد بلغه ان الناس يشق عليهم الصيام ودعا بقدح من ماء بقدح من لبن فامسکه بيدي حتى رأه الناس - 00:36:11

على راحلته ثم شرب فافطر تناوله رجلا الى جنبه فشرب ولمسلم من طريق الدراوردي عن جعفر ابن محمد ابن علي عن ابيه عن جابر في هذا الحديث فقيل له ان الناس - [00:36:56](#)

قد شق عليهم الصيام وانما ينظرون فيما فعلت دعا بقدر من ماء بعد العصر وله من وجه اخر عن جعفر ثم شرب فقيل له بعد ذلك ان بعض الناس قد صام فقال اولئك العصاة - [00:37:15](#)

يعني الصوم مع المشقة مورده العصيان استدل بهذا الحديث على تحطم الفطر في السفر لا دلالة فيه كما سيأتي على ان المسافر ان يفطر في اثناء النهار ولو استهل رمضان في الحظر - [00:37:35](#)

الحديث نصوا بالجواز لا خلاف في انه صلى الله عليه وسلم استحل رمضان في عام غزوة الفتح وبالمدينة ثم سافر في اثنائه الذي اتفق عليه اهل السير انه خرج في عاشر رمضان - [00:38:08](#)

ودخل مكة لتسع عشرة ليلة خلت منه استدل به على ان للمرء يفطر ولو نوى الصيام من الليل واصبح صائم نفطر في اثناء النهار وقول الجمهور انقطع به اكثرا الشافعية - [00:38:43](#)

في وجه ليس له ان يفطر لأن مستند قائل ذلك ما وقع في البوطي او وضح ما يستدل به لذلك بطلوا اعمالكم اول اية هذا عمل عمل خير وصام لا بطل اعمالك - [00:39:08](#)

لكن فعله عليه الصلاة والسلام تشريع وان هذا لا يدخل في النهي وکأن مستند قائله ما وقع في البوطي من من تعليق القول به على صحة حديث ابن عباس هذا - [00:39:29](#)

الشافعي علق بعض الاحكام على صحة الخبر فيها بعض الاحكام تردد فيها الشافعي قال بمقتضاه ان صح الخبر الخبر السبكي كتاب اسمه على قول المطلب اذا صح الحديث هو مذهبى - [00:39:55](#)

وجمع فيه عدة مسائل علق فيها الامام الشافعي على صحة الخبر يقول وهذا كله فيما لو نوى الصوم في السفر فاما لو نووا الصوم وهو مقيم ثم سافر في اثناء النهار - [00:40:39](#)

فهل له ان يفطر في ذلك النهار صنيعه عليه الصلاة والسلام يدل على الجواز له ان يفطر منعه الجمهور يقول قال احمد واسحاق بالجواز واختاره المزاني متحجا بهذا الحديث قال فقيل له - [00:41:30](#)

قال كذلك قلنا منه ان النبي صلى الله عليه وسلم افطر في اليوم الذي خرج فيه من المدينة وليس كذلك فانه فان بين المدينة والكثير عدة ايام يعني اذا صام في الحضر - [00:41:54](#)

ثم طرأ عليه السفر فهل يفطر في ذلك اليوم الذي انشأ فيه الصيام في الحذر او لا يقول منعه الجمهور وقال بجوازه احمد واسحاق والحديث ليس بنص في الموضوع احتمال ان يكون فطره ليس في اليوم الاول - [00:42:20](#)

وانما في يوم ثاني او ثالث لان بين المدينة ومكة اربع مراحل تتباهى قال القابسي هذا الحديث هذا الحديث من مرسالات الصحابة لان ابن عباس كان في هذه السفرة مقیما - [00:42:48](#)

مع ابوبه بمكة ولم يشاهد هذه القصة كانه سمعها من غيره من الصحابة اما الذي ارسله الصحابي فحكمه الوصل على الصواب ونقل عليه الاجماع ثم قال رحمه الله حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا يحيى ابن حمزة - [00:43:34](#)

عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر ان اسماعيل ابن عبيد حدثه عن ام الدرداء يعني الصغرى واسمها حدثه عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:44:05](#)

في بعض اسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم الا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة حرارة الشمس - [00:44:49](#)

لا سيما في مكة وما والاها معروفة وضربات الشمس التي تصيب الحاج مع كشف رؤوسهم مشهورة بباب حدثنا عبد الله بن يوسف بدون ترجمة ومر بنا مارا نظيره بباب بلا ترجمة - [00:45:17](#)

يحكم له بأنه كالفصل من الباب الذي قبله باب كذا للاكثر بغير ترجمة وسقط من روایة النسف يعني اللفظ لفظ باب يكون ضمن الباب

السابق وعلى الحالين لابد ان يكون لحديث ابي الدرداء المذكور - 00:45:53

فيه تألق بالترجمة السابقة وجه ما وقع من افطار اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان في السفر في حضرة من عليه الصلاة والسلام ولم ينكر عليهم فعل على الجواز - 00:46:43

وعلى رد قول من قال من سافر في شهر رمضان امتنع عليه الفطر عن ام الدرداء من ناحية الصغرى حجية خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره في رواية مسلم من طريق السعيد - 00:47:00

ابن عبد العزيز قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد الحديث وبهذه الزيادة يتم المراد من الاستدلال ويتجه الرد بها على ابي محمد ابن حزم - 00:47:33

بزعمه ان حديث ابي الدرداء هذا لا حجة فيه احتمال ان يكون ذلك الصوم تطوعا وقد كنت اقول بن حجر قد كنت اظن ان هذه السفرة غزوة الفتح ما رأيت في الموطأ - 00:47:51

من طريق ابي بكر ابن عبد الرحمن عن رجل من الصحابة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج في الحر ويصب على رأسه الماء وهو صائم من العطش - 00:48:17

ومن الحر فلما بلغ الكديد افطر انه يدل على ان غزوة الفتح كانت في ايام شدة الحر وقد اتفقت الروايتان ان كلا من السفرة كلا من السفريتين في رمضان لكنني رجعت - 00:48:32

عن ذلك وعرفت انه ليس بصواب عبد الله بن رواحة استشهد بمؤته قبل غزوة الفتح ما في صائم الحديث النبي عليه الصلاة والسلام الرواحة رواحة استشهد قبل ذلك ثم جعل الحافظ بن حجر - 00:48:53

يتراجع عن القول بان هذه هي غزوة الفتح وان كانت لان عبد الله بن رواحة استشهد بمؤته قبل غزوة الفتح الى خلاف وان كانتا جمیعا في سنة واحدة وقد استثناه ابو الدرداء - 00:49:23

في هذه السفرة مع النبي صلى الله عليه وسلم فصح انها كانت سفرة اخرى وايضا فان السياق احاديث غزوة الفتح ان الذين استمروا من الصحابة صياما كانوا جماعة في هذا - 00:49:52

في هذا وفي هذا انه عبد الله بن رواحة وحده الحديث ما فيه الا الرسول عليه الصلاة والسلام وبالرواحة الا هما وخرج الترمذى من حديث عمر غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:50:13

في رمضان يوم بدر ويوم الفتح الحديث ولا يصح حمله ايضا على بدر لان ابا الدرداء لم يكن حينئذ اسلام وفي الحديث دليل على انه لا كراهة في الصوم في السفر - 00:50:40

لمن قوي عليه ولم يصبه منه مشقة شديدة نعم لا ما هو اذا اذا استغفر بدون مشقة ما يفطر ان الاصل اتمام العمل وعدم ابطاله النصوص منزلة على احوال - 00:51:01

نزل على احوال الحالة الاولى ان اه يجد مشقة اطلاقا الصيام افضل قد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه صام واذا وجدت المشقة ليس من البر الصيام في السفر - 00:52:16

واذا زادت المشقة كما كرناهم مرارا عصا وفي تنزل حديث اولئك العصاة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر. ليس من البر ليس من البر الصوم في السفر - 00:52:37

قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد ابن عبد الرحمن الانصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن علي عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحام - 00:53:02

ورجلا قد ضلل عليه. فقال ما هذا؟ فقالوا صائم. فقال ليس من البر الصوم في السفر يقول الامام البخاري رحمه الله تعالى باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه - 00:53:22

واشتد الحر ليس من البر الصوم في السفر قال رحمة الله حدثنا ادم قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الانصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن ابي علي عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه - 00:53:56

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر رأى زحاماً ورجلًا قد ظلل عليه فقال ما هذا؟ قالوا صائم قال ليس من البر الصيام هو الصوم السفر عليه - 00:54:46

انه قد اصيّب بشيء من الاغماء في شدة الحر والعطش المشقة الشديدة الذي نالته بهذا الصيام اتجه اليه القول ليس من البر الصيام في السفر فكونهم اجتمعوا عليه زحام شديد - 00:55:13

هذا يدل على ان الامر عظيم ليس بالسهل الناس ما يجتمعون على امر سهل على عطشان شخص ما عنده الا العطش ما يجتمعون عليه لكن هناك امر زائد على ذلك - 00:55:43

وقال النبي عليه الصلاة والسلام ما هذا؟ شوفوا الزحام ما هذا والصحابة رضي الله عنهم وارضاهم غيرهم من البشر يلفت انظارهم مثل هذه الظروف والاحوال وقد يكون اجتماعهم من اجل - 00:56:21

بذل ما يعين هذا الرجل او ما يحتاج اليه بخلاف فضول الناس اليوم اذا وجد ادنى حادث ولو يسير في سيارة تجد ان سياراتهم ويجهون يجتمعون وفي الحديث من حسن اسلام المرأة - 00:56:46

ما لا يعنيه وكثير منهم قد يحتاج اليه ولا ينفع ولو كان القصد من الوقوف الاعانة لما لمن يحتاج الى العون كان هذا مطلوب قال ما هذا؟ قالوا صائم قال ليس من البر الصوم في السفر - 00:57:10

يقول الحافظ اشار بهذه الترجمة الى ان سبب قوله عليه الصلاة والسلام ليس من البر الصيام في السفر ما ذكر من المشقة وان من روى الحديث مجرد اختصار القصة - 00:57:47

وبما اشار اليه من اعتبار شدة المشقة يجمع بين حديث الباب والذي قبله فالحاصل ان الصوم لمن قوي عليه افضل من الفطر وقد اختلف السلف في هذه المسألة قالت طائفة - 00:58:08

لا يجزئ الصوم في السفر لا يجزئ الصوم في السفر عن الفرض بل من صام في السفر وجب عليه قضاوه في الحظر لظاهر قوله فعدة من ايام اخر وكان هذا لائق بالظاهريه - 00:58:32

الذين قالوا من صلى وهو حاقد بطلت صلاته شبيهة بها ولقوله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر مقابلة البر الاثم اذا كان اثما بصومه لم يجزئه - 00:59:03

وهذا قول بعض اهل الظاهر وهذا قول اهل الظاهر وحكي عن عمر وابي هريرة والزهري وابراهيم النخاعي وغيري محتاج بقوله تعالى فمن كان مريضا على سفر فعدة من ايام اخر - 00:59:30

عدة من ايام اخر يعني ليس له ان يصوم ليس عليه الا هذه العدة من الايام الاخر فيلزمه القضاء ولا يلزم القضاء الا لمن افطر قالوا ظاهروا فعليه عدة او فالواجب عدة - 00:59:59

وتأنّه الجمهور بان التقدير فافطر وافطر فعدة يعني اذا افطر عليه عدة مقابل هذا القول قول من قال ان الصوم في السفر لا يجوز الا لمن خاف على نفسه الهاك - 01:00:25

يقال ان الصوم في السفر لا يجوز الا لمن خاف على نفسه الهاك او المشقة عكس المطلوب هذا فطر لا يجوز الا لمن خاف على نفسه الهاك او المشقة الشديدة - 01:00:52

الطبرى عن قوم وذهب اكثرا من العلماء ومنهم مالك والشافعى وابو حنيفة الى ان الصوم افضل لمن قوي عليه وقال كثير منهم الفطر افضل عملا بالرخصة وقول الاوزاعي واحمد واسحاق قال اخرون - 01:01:43

مخير مطلقا قال اخرون افضلهم ايسرهما لقوله تعالى يريده الله بكم اليسر فان كان الفطر ايسر عليهم فهو افضل في حقه وان كان الصيام ايسر كمن يسهل عليه حينئذ ويشق عليه قضاوه بعد ذلك - 01:02:06

والصوم في حقه افضل يعني كثير من اوساط الناس اذا سافر كان الصوم اخف عليه من صيامه في بيته لماذا لانه لان المسألة الحمد لله واسمع بالكم. مفترضة في شخص من اوساط الناس - 01:02:32

وبيته على مستوى يعني ما في منهم ترفيه ما في بيوت الاغنياء والاثرياء. اذا سافر وسكن في فندق مهياً سهل عليه الصيام وان

كان الصيام ايسراً من يسأل عليه حينئذ - 01:03:10

يشق عليه قضاوه بعد ذلك لا شك ان مشقة القضاء صيام الانسان بمفرده دون الناس اشق عليه من صيامه مع الناس وهو قول عمر ابن عبد العزيز اختاره ابن منذر - 01:03:45

والذى يترجح قول الجمهور ولكن قد يكون الفطر افضل لمن اشتدى عليه الصوم وتضرر به وكذلك من ظن به من ظن به الاعراض عن قبول الرخصة كما تقدم نظيره في مسح على الخفين - 01:04:07

وسيأتي نظيره بتعجيل الافطار روى احمد عن طريق ابي طعمة قال قال رجل لابن عمر اني لاقوى على الصوم في السفر قال له ابن عمر من لم يقبل رخصة الله كان عليه من اللائم - 01:04:28

كان عليه من اللائم مثل الجبال عرفة وهذا محمول على من رغب عن الرخصة لقوله صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتي فليس مني وكذلك من خاف على نفسه العجب - 01:04:47

الرياء اذا صام السفر فقد يكون الفطر افضل له قد اشار الى ذلك ابن عمر الطبرى طريق مجاهد قال اذا سافر اذا سافرت فلا تصم قال فانك ان تصوم قال اصحابك - 01:05:06

الصائم صار وصف الصائم ارفعوا للصائم قاموا بامرك يعني بخدمتك صرت مشهوراً عندهم في هذا الوصف فلا يأمن العجب قالوا فلان صائم فلا تزال كذلك حتى يذهب اجرك من طريق المجاهد ايضا - 01:05:33

ابن امية عن ابي ذر نحو ذلك في كلام طويل للشارع قوله عليه الصلاة والسلام ليس من البر الصيام في السفر اجابوا عنه باجوبة وقال بعض قد خرج على سبب فيقصر عليه - 01:06:09

وعلى من كان في مثل حاله والى هذا جنح البخاري في ترجمته ولذا قال الطبرى بعد ان ساقه بعد ان ساق نحو حديث الباب رواية كعب بن عاصم الاشعري سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ونحن في حر شديد - 01:07:43

اذا رجل من القوم قد ظلل عليه تحت ظل شجرة فاذا رجل من القوم قد دخل تحت ظل شجرة مضطجع الوجع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لاصحابكم - 01:08:08

اي واجع به ولكن صائم قد اشتدى عليه الحر قال النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ ليس من ليس البر ان تصوم السفر عليكم برخصة الله التي رخص لكم قال ابن دقيق العيد - 01:08:32

اخذ من هذه القصة النكرات الصوم في السفر مختصة بمن وفي مثل هذه الحالة من يجده الصوم ويشق عليه ويؤدي به الى تركي ما هو اولى من الصوم من وجوه - 01:09:04

يعنى لو وجد شخص ينفع الناس اما في اطعامهم وتقديم الخدمات لهم اذا صاموا انقطعوا او من اهل العلم ينفع الناس بتوجيههم وافتائهم وبيان الاحكام لهم فاذا صام انقطع عن هذا - 01:09:28

فمثل هؤلاء الصيام اولى ولا الفطر النبي عليه الصلاة والسلام ترك اشياء بتعارضها مع ما كلف به من اعباء النبوة الشيوخ على مر الدهور تجد منهم مكثر للصوم وتلاوة القرآن - 01:09:57

لكن نفعه العام يكون اقل وبعدهم العكس تجده نافعاً للناس على طول الوقت طول الايام والليالي ومتصدر للناس بقضاء حوائجهم وفي افتائهم وتوجيههم لكن اذا عرضت اعماله على اعمال بعث الطلاق - 01:10:34

وحينئذ يكون العمل المتعدي افضل من القاصر يعني من هذه الحيثية تنزل الواقع والاحاديث التي مرت بنا هذى موجودة الى الان عندكم لا اسألك اسألك هي موجودة عندكم في الجنوب - 01:11:03

موجود لكنها ليست صحيحة مرفوعة والله تقوم مقام اهل عنده ولم يعد بعضهم على بعض سيأتي ان شاء الله دقيق العيد اخذ من هذه القصة ان كراهة الصوم في السفر مختصة بمن هو في مثل هذه الحالة - 01:11:46

من يجده الصوم ويشق عليه يؤدي الى ترك ما هو اولى من الصوم من وجوه القرب سينزل قوله ليس من البر الصوم في السفر على مثل هذه الحالة المانعون من السفر المانعون في السفر - 01:12:42

يقولون ان الاصحام والعبرة بعمومه لا يخصوص السبب قالوا ينبغي ان نتبه للفرق بين دلالة السبب والسياق وقرائن تخصيص العام وعلى مراد المتكلم وبين مجرد ورود العام على سبب - [01:13:01](#)

فان بين العامين فرقا واضحا ومن اجراهما مثرا واحدا لم يصب قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر تبين من روایة جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر انها غزوة الفتح - [01:13:27](#)

ولابن خزيمة من طريق حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر. سافرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان وذكر نحوه قوله ورجل قد ظلل عليه في رواية حماد المذكورة - [01:14:27](#)

تشق على رجل من الصوم فجعلت دابته تحت الشجر يعني السيطرة عليها صعدت من قبله ولهذا يمنع مثل هذا من قيادة السيارة لا سيم اذا وجد عنده نوع من المرض الذي - [01:14:51](#)

لا يستطيع السيطرة فيها وجعلت دابته تهيم جعلت راحته تهيم به تحت الشجر اضعف السيطرة عليها واحبر النبي فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان يفطر اذا صام وصلت به الحال - [01:15:23](#)

الى هذا وجراحته وجاي من الدوام وعلى سيارتي وخشي من ان يحصل له شيء يضر به او بغيره افطر يقول ابن حجر ولم اقف على اسم هذا الرجل ولو ما قدمته - [01:16:01](#)

من ان عبد الله بن رواحة استشهد قبل غزوة الفتح لانكر ان يفسر به لقول ابي الدرداء لم يكن من الصحابة من ذلك في تلك السفرة صائم غيره وزعامة مغلطاي - [01:16:27](#)

انه ابو اسرائيل وعزا ذلك لمهمات الخطيب ولم يقل الخطيب ذلك في هذه القصة وانما اورده وانما اورد حديث ما لك عن حميد بن قيس وغیره ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا - [01:16:49](#)

قائما في الشمس وقال وقالوا نذر الا يستظل ولا يتكلم ولا يجلس ويصوم الحديث ثم قال هذا الرجل هو ابو اسرائيل القرشي العامري الى اخر ما ذكره الحافظ رحمة الله تعالى. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك - [01:17:14](#) - [01:17:40](#)